

تاج العروس من جواهر القاموس

والضَّيْعَةُ : شَجَرٌ مِنَ الْحَمَضِ أَوْ زَيْتٌ كَالثُّمَامِ وَقَدْ تَقَدَّسَ تَحْقِيقُ ذَلِكَ قَرِيبًا وَذَكَرَهُ ثَانِيًا تَكَرَّرَ .

وَالْوَضِيعُ : ضَدُّ الشَّرِيفِ وَهُوَ الْمَحْطُوطُ الْقَدْرُ الدَّنِيءُ .
وَالْوَضِيعُ : الْوَدِيعَةُ يُقَالُ : وَضَعْتُ عِنْدَ فُلَانٍ وَضِيعًا أَي :
اسْتَوْدَعْتُهُ وَدَرِيعَةً .

وَالْوَضِيعُ : أَنْ يُؤْخَذُ التَّمْرُ قَدِيلًا أَنْ يَيْدِسَ فَيُوضَعُ فِي الْجِرَارِ أَوْ فِي الْجَرِينِ وَيُقَالُ : هُوَ الْبُسْرُ الَّذِي لَمْ يَبْدُلْهُ كُلاَّهُ فَيُوضَعُ فِي الْجِرَارِ .

وَالْوَضِيعَةُ : الْحَمَضُ عَنِ ابْنِ الْأَعْرَابِيِّ وَقَالَ ابْنُ السِّكِّيتِ : يُقَالُ : هُمْ أَصْحَابُ وَضِيعَةٍ أَي : أَصْحَابُ حَمَضٍ مُقِيمُونَ لَا يَخْرُجُونَ مِنْهُ نَقْلًا هِجَوِيًّا أَيْضًا .

وقال أبو سعيدٍ الوضِيعَةُ الحَطِيطَةُ .

وقال ابنُ الأعرابيِّ : الوضِيعَةُ الْبَيْتُ الْخُلَّاتُ .

وقال غَيْرُهُ : الوضِيعَةُ مَا يَأْخُذُهُ السُّلْطَانُ مِنَ الْخَرَاجِ وَالْعُشُورِ جَمْعُهُ الْوَضَائِعُ .

وقال ابنُ عِبَادٍ : الوضِيعَةُ : الدَّعِيَّةُ وَقَدْ وَضِعَ كَكَرْمٍ وَضَاعَةً .
وَالْوَضِيعَةُ : كِتَابٌ تُكْتَبُ فِيهِ الْحِكْمَةُ ج : وَضَائِعٌ وَفِي الْحَدِيثِ : إِنْ نَبِيٌّ وَإِنْ أَسْمَةٌ وَصُورَتَهُ فِي الْوَضَائِعِ وَقَالَ الْهَرَوِيُّ : وَلَمْ أَسْمَعْ لَهَا تَيِّنًا يَعْنِي هَذِهِ وَوَضَائِعَ الْمَلَائِكَةِ الْآتِي ذِكْرُهَا بِوَاحِدٍ كَذَا فِي الْغَرَرِيِّ .

وَالْوَضِيعَةُ : حِنْطَةٌ تُدَقُّ فَيُصَبُّ عَلَيْهَا السَّمْنُ فَتُؤْكَلُ .

وَفِي اللِّسَانِ وَالْمُحِيطِ : الْوَضِيعَةُ : أَسْمَاءُ قَوْمٍ مِنَ الْجُنْدِ تُجْعَلُ إِسْمًاؤُهُمْ فِي كُورَةٍ لَا يَغْرُونَ مِنْهَا .

وَالْوَضِيعَةُ أَيْضًا : وَاحِدَةٌ الْوَضَائِعِ لِأَثْقَالِ الْقَوْمِ يُقَالُ : أَيْبُنَ خَلَّافُوا وَضَائِعَهُمْ .

قال الأزهريُّ : وأما الوضائِعُ الَّذِينَ وَضَعَهُمْ كَسَرَى فَهُمْ شَيْءٌ الرَّهَائِنِ كَانَ يَرْتَهِنُهُمْ وَيُنْزِلُهُمْ بَعْضَ بِلَادِهِ وَقَالَ غَيْرُهُ :

الوَضِيعَةُ وَالْوَضَائِعُ : قَوْمٌ كَانَ كِسْرَى يَذُقُلَاهُمْ مِنْ أَرْضِهِمْ
فِي سُكْنِهِمْ أَرْضًا أُخْرَى حَتَّى يَصِيرُوا بِهَا وَضِيعَةً أَبَدًا وَهُمْ الشَّحَنُ
وَالْمَسَالِحُ .

وَوَضَائِعُ الْمَلِكِ بِكسْرِ المِيمِ جَاءَ ذِكْرُهُ فِي الْحَدِيثِ وَهُوَ حَدِيثُ طَهْرِ فَتَى بْنِ
أَبِي زُهَيْرٍ النَّهْدِيِّ B وَنَصَّهُ : لَكُمْ يَا بَنِي نَهْدٍ وَدَائِعُ الشَّحَنِ
وَوَضَائِعُ الْمَلِكِ أَي : مَا وَضِعَ عَلَيْهِمْ فِي مَلَاكِهِمْ مِنَ الرِّكَوَاتِ أَي :
لَكُمْ الْوَضَائِعُ الَّتِي نُوَظِّفُهَا عَلَى الْمُسْلِمِينَ فِي الْمَلِكِ لَا نَزِيدُ
عَلَيْكُمْ فِيهَا شَيْئًا وَقِيلَ : مَعْنَاهُ مَا كَانَ مَلُوكُ الْجَاهِلِيَّةِ
يُوَظِّفُونَ عَلَى رَعِيَّتِهِمْ وَيَسْتَأْثِرُونَ بِهِ فِي الْحُرُوبِ وَغَيْرِهَا مِنْ
الْمَغْنَمِ أَي : لَا نَأْخُذُ مِنْكُمْ مَا كَانَ مَلُوكُكُمْ وَظَّفَوْهُ عَلَيْهِكُمْ بَلْ
هُوَ لَكُمْ .

وَمِنَ الْمَجَازِ قَوْلُهُ تَعَالَى : وَأَوْضَعُوا خِلَالَكُمْ يَبْغُونَكُمْ الْفِتْنَةَ أَي :
حَمَلُوا رِكَابَهُمْ عَلَى الْعَدُوِّ السَّرِيحِ قَالَ الصَّاعِقَانِيُّ : وَمِنَ الْحَدِيثِ :
وَأَوْضَعَ فِي وَادِيٍّ مُحَسَّرٍ وَفِي حَدِيثٍ آخَرَ : عَلَيْهِمْ بِالسَّكِينَةِ فَإِنَّ الْبِرَّ
لَيْسَ بِالْإِيضَاعِ وَقَالَ الْأَزْهَرِيُّ : نَقْلًا عَنِ الْفَرَّاءِ فِي تَفْسِيرِهِ هَذِهِ الْآيَةُ :
الْإِيضَاعُ : السَّيْرُ بَيْنَ الْقَوْمِ وَقَالَ : الْعَرَبُ تَقُولُ : أَوْضَعَ الرَّكَّابُ
وَوَضَعَتِ النَّاقَةُ وَرُبَّمَا قَالُوا لِلرَّكَّابِ : وَضَعَ وَقِيلَ : لَأَوْضَعُوا خِلَالَكُمْ
أَي : أَوْضَعُوا مَرَآكِبَهُمْ خِلَالَكُمْ .

وَالتَّوَضِيعُ : خِيَاطَةُ الْجُبَّةِ بَعْدَ وَضْعِ الْقُطْنِ فِيهَا نَقْلًا
الْجَوْهَرِيُّ وَقَدْ وَضَعَ الْخَائِطُ الْقُطْنَ عَلَى الثَّوْبِ : نَضَّدَهُ .
وَالتَّوَضِيعُ : رَثَدُ النَّعَامِ بِإِيضِهَا وَنَضَّدُهَا لَهُ أَي : وَضَعَ بَعْضُهُ
فَوْقَ بَعْضٍ وَهُوَ بِإِيضٍ مُوَضَّعٌ : مُنَضَّدٌ .
وَالْمُؤَضَّعُ كَمُعْطَمٍ : الْمُكْسَرُ الْمُقَطَّعُ كَمَا فِي التَّكْمِلَةِ .